

اتفاقية منح المساعدة الموظفة خلال الفترة 2023-2025 في إطار القسط الثاني من برنامج تمويل الجماعات المحلية "FICOL II" (تمويل الاستثمارات البلدية حصرياً بمناطق التوسيع)

طريقاً

- اتفاقية التمويل المختصة المبرمة مع بنك التنمية الألماني KfW بتاريخ 21 ديسمبر 2021 وملحقها.
- المرسوم عدد 9 لسنة 2023 المقر في 8 مارس 2023
- الأمر عدد 3505 لسنة 2014 المقر في 30 سبتمبر 2014 والمتعلق بضبط شروط إسناد القروض ومنح المساعدات بواسطة صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية.
- القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير المالية المقر في 13 جويلية 2015 والقرار المشترك المؤرخ في 14 نوفمبر 2017 المتعلقين بضبط الشروط الدنيا المسووجة لتمويل المساعدات السنوية من صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية إلى الجماعات المحلية.
- مكتوب السيد وزير الداخلية الموجه إلى السادة الوزراء عدد 1099/17 بتاريخ 14 مارس 2023 حول تطبيق مقتضيات المرسوم عدد 9 لسنة 2023 المقر في 8 مارس 2023.
- التأكيد العملي لبرنامج تمويل الجماعات المحلية FICOL II (القسط الثاني) لتمويل الاستثمارات البلدية حصرياً بمناطق التوسيع خلال الفترة 2023-2025 والمشار إليه فيما يلي بـ "كليل البرنامج".
- نتائج الامتحانية للشروط الدنيا المسووجة لبرنامج التنمية الحضرية والحكومة المحلية بعنوان سنتي 2021 و2022
- محضر اجتماع لجنةقيادة البرنامج المنعقد بتاريخ 17 أفريل 2023 والمتعلق بالمساعدة على معايير توزيع المساعدة وتحديد مبلغها النهائي.

أبرمت هذه الاتفاقية بين:

- 1- صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية ممثل عن الدولة في شخص مديره العام والمشار إليه فيما يلي بـ "المستندوقي" من جهة،
- 2- ولدية توزر ممثلة في شخص رئيسها او الكاتب العام او المكلف بالكتابة العامة بعد موافقة الوالي او المكلف بتسيير الولاية والمشار إليها فيما يلي بـ "الولدية" ،
من جهة أخرى،

الفصل الأول: موضوع الاتفاقية

تضبيط هذه الاتفاقية التمهيدات المحمولة على الطرفين في تطبيق إجراءات الحصول على المساعدة الموظفة خلال فترة 2023-2025 في إطار القسط الثاني من برنامج تمويل الجماعات المحلية (تمويل الاستثمارات البلدية حصرياً بمناطق التوسيع).

الفصل الثاني: تعهدات الدولة

+ تمويل الاستثمارات:

توفر الدولة لفائدة البلدية التي استوفت شروط التمويل اعتمادات في شكل مساعدة موظفة بقيمة 614 آدم تم ضبطها بناء على المعايير المضمنة بمحضر اجتماع لجنةقيادة البرنامج المنعقد بتاريخ 17 أفريل 2023 مخصصة حصرياً لتمويل استثمارات بمناطق التوسيع وتحول من طرف الصندوق حسب تقديم الاتجاه وبناء على تقديم ملفات تمويل للمشاريع وفقاً لمقتضيات الدليل العملي لتمويل استثمارات الجماعات المحلية ودليل البرنامج

+ دعم القرارات:

توفر الدولة اعتمادات لتمويل برنامج دعم القرارات للبلدية وفقاً للإجراءات المضمنة بدليل البرنامج وذلك بهدف مساعدتها على القيام بالأنشطة لتحسين أدائها في مجال التصرف وبرمجة وإدارة واستغلال وتعهد مشاريعها.

الفصل الثالث: تعهدات البلدية

تعهد البلدية ، بصفتها المسئولة على التصرف والبرمجة والإدارة والاستغلال، والتعهد بالمشاريع المدرجة بالبرنامج، بعد الصندوق بالوثائق المطلوبة في كافة مراحل تنفيذ البرنامج في نسخته، (نسخة ورقية ونسخة أصلية الكترونية) :

• في أجل أقصاه موافق جوان 2023 :

- ظغير أصلي من هذه الاتفاقية مسجلة بالقاضية المالية موافق عليها من الوالي أو المكلف بتسيير الولاية.
- البرنامج الاستثماري البلدي بالنسبة للتدخلات المبرمجة بمناطق التوسيع في حدود الاعتمادات المرصودة ممضى من الكاتب العام أو المكلف بالكتابة العامة موافق عليه من الوالي أو المكلف بتسيير الولاية.
- البرنامج الاستثماري البلدي بالنسبة للتدخلات المبرمجة بمناطق التوسيع في حدود الاعتمادات المرصودة ومستخرج من مذكرة المجلس البلدي حول المصادقة عليه وإثباتات اعتماد المقاربة الشاركية وفقاً لمنهجية المحددة بدليل البرنامج.
- الرزنامة التقديرية لتنفيذ المشاريع الممولة بهذه المساعدة المؤهلة على أن يتم إدماج وتمويل المشاريع وتقدم مؤيدات الصرف في أجل أقصاه موافق السادسية الأولى لسنة 2025.
- ملحوظة مبين بها رابط نشر الاتفاقية ورزنامة تنفيذ المشاريع على موقع الويب الخاص بالبلدية و(أو) صفحاتها على موقع التواصل الاجتماعي.
- طلب الانخراط في صفة مجتمعية يقوم بها الصندوق، إن رغبت البلدية في ذلك، في صورة برمجة مشروع لاقتناء معدات لفائدة مناطق التوسيع.
- ملحوظة تتعلق بتعيين مسؤول ببني واجتماعي ومسؤول على الصيانة لبعض المعدات الصناعية وصفيتها بالبلدية ومعطيات الاتصال بهما (بريد إلكتروني، هاتف ، ...).

• في أجل أقصاه موافق أكتوبر 2023 :

- دراسة أولية مصحوبة بمستخرج من مذكرة المجلس البلدي حول المصادقة عليها ممضى من رئيس البلدية أو بمحضر اداري ممضى من الكاتب العام (أو من المكلف بالكتابية العامة) موافق عليها من الوالي (أو المكلف بتسيير الولاية) في صورة برمجة مشروع طرقات داخلية بالمجتمعات السكنية.

كما تعهد البلدية خلال مختلف مراحل تنفيذ البرنامج بـ:

- العمل بما يقتضيه دليل البرنامج الذي تقر البلدية بالاطلاع عليه والقبول به.
- الانطلاق في إعداد ملفات الإعلان عن المذاصلة بما يضمن الانطلاق في التنفيذ الفعلي للمشاريع خلال سنة 2023 وإنهائها وقوتها في أجل أقصاه موافق السادسية الأولى لسنة 2025.
- إنهاء برنامج دعم القرارات في أجل أقصاه موافق سبتمبر 2025.

مد الصندوق بتقارير كل ثلاثة أشهر وتقرير سنوي حول متابعة المشاريع وفقاً للأنموذج المدرج بدليل البرنامج.

- مد الصندوق بالبرنامج السنوي لدعم القرارات في أجل أقصاه 15 جانفي من كل سنة وتقرير حول تقدم تنفيذ برنامج دعم القرارات للسنة المنقضية في أجل أقصاه موافق شهر فيفري.

إعداد برنامج لصيانة واستغلال الاستثمارات المنجزة في إطار هذه الاتفاقية ومد الصندوق به ثلاثة أشهر قبل انتهاء الأشغال مصحوباً بمستخرج من مذكرة المجلس البلدي حول المصادقة عليه وعلى أوجه تمويله وتنفيذها.

إعلام الصندوق فورياً بكل حادث أو طاري خلال عملية تنفيذ المشاريع وخاصة فيما يتعلق باحترام الإجراءات البيئية والاجتماعية وشروط السلامة.

توفير الظروف الضرورية والملازمة للمكونين والخبراء الموضوعين على ذمتها في إطار عصر دعم القرارات.

تكليف إطار من البلدية (مهندس أو فني) لمتابعة مشاريع الأشغال أو التعاقد مع مسidi خدمات للقيام بالمهمة التي يمكن للبلدية تمويل كلفتها على حساب اعتمادات البرنامج.

حفظ كل الوثائق ذات الصلة بالبرنامج ووضعها على ذمة الصندوق عند الطلب وذلك إلى موافق سنة 2035

الفصل الرابع: تغيير البرنامج

يمكن للبلدية إجراء تعديل لتكلفة المشاريع أو لمكوناتها حسب ما تقتضيه الضرورة والضوابط الفنية دون تجاوز الكلفة الجملية للمشاريع للمبلغ الجملى للمساعدة وبخلاف ذلك فإن البلدية تتකفل بتوفير اعتمادات إضافية من مواردها الذاتية أو بواسطة الاقتراض إذا ما سمحت طاقتها بذلك كما أن كل إلغاء أو إضافة لمشروع يستوجب اعتماد نفس إجراءات البرمجة والتنفيذ والتثبت من مدى احترام شروط وأجال البرنامج وفي كل الحالات فإن البلدية مطالبة بالحصول على موافقة الصندوق بخصوص هذه التغييرات.

الفصل الخامس: المشاريع القابلة للتمويل

تمويل المساعدات الممنوحة في إطار هذه الاتفاقية المشاريع التي تتوجه، لضروط العينة بدليل البرنامج.

الفصل السادس: استرجاع الاعتمادات بعنوان الضمانات

تعهد البلدية بتحويل الاعتمادات المسترجعة من ضمانات حسن الإنفاق والتأمين بعنوان المشاريع الممولة في إطار هذه الاتفاقية وذلك بالحساب الجاري المبين بدليل البرنامج في أجل أقصاه 6 أشهر من تاريخ استردادها للمبالغ المدورة.

الفصل السابع : الوثائق ومؤيدات الصرف

توفي البلدية الصندوق بوثائق ملفات طلبات التمويل والصفقات ومؤيدات الصرف في سخنن (نسخة ورقية ونسخة أصلية الكترونية).

الفصل الثامن: الأجال

حدد آخر أجل لاستغلال الاعتمادات الممنوحة في إطار هذه الاتفاقية موافق جوان 2025 بالنسبة لتمويل المشاريع وموافق سبتمبر 2025 لتمويل برنامج دعم القرارات وبخلاف ذلك تكون البلدية ملزمة بارجاع الاعتمادات في أجل شهر من تاريخ اعلامها بذلك.

الفصل التاسع: تفاصيل التسجيل

تحمل البلدية مصاريف تسجيل هذه الاتفاقية.

الفصل العاشر:


أمضيت هذه الاتفاقية في أربعة نسخاء أصلية يرجع منها نظير إلى الصندوق.

تونس في 24 افريل 2023 | 18 ماي 2023

المدير العام لصندوق القروض
ومساعدة الجماعات المحلية

فهمي قزمير

رئيس البلدية أو الكاتب العام أو المكلف بالكتابة العامة
بعد موافقة الوالي أو المكلف بتسهيل الولاية



التسجيل بالقاضية المالية

سجل بالقاضية المالية

شارع الحبيب بورقيبة - تونس

2 جوان 2023

نº: 23701556

مبلغ التسجيل: 15.264.90

عدد التوسل: 15.264.90

مبلغ دفع: 15.264.90

مدة دفع: 15.264.90